

رواه الدرر قطني **قوله ثم يطوف طواف الزياره**
 لما روي في حديث جابر انه صلى الله عليه وسلم افاض الي
 البيت يوم النحر فصلى بمكة بعد ما طاف بالبيت رواه
 مسلم **قوله ووقفه اي وقت طواف الزياره ايام النحر**
 وهي ثلاثة ايام لان الله تعالى عطف الطواف على الذبح والاكل
 منه بقوله فكلوا مما قال ويطوفوا وكان وقتها واحدا
 واولهما افضل كما في النحر **قوله ويجعله للنساء يعني بعد**
 ما طاف طواف الزياره يجعله للنساء ايضا لاجماع الامة
 على ذلك **قوله ثم يعود ابي مبي** لما روي انه صلى الله
 عليه وسلم افاض يوم النحر ثم رجع وصلى الظهر عني
 متفق عليه **قوله ويروي الجمار الثلاث بعد الزوال في**
اليوم الثاني اعلم انه يروي الجمار الثلاث في ثاني النحر
 بعد الزوال باد بالمال الى المسجد ثم مما يلزم ما تم يخرج العقبة
 ووقف عند كل منية بعد ان يروي ثم عند ذلك ثم بعد
 ذلك ان امكن لما روي عائشة انها قالت افاض النبي
 صلى الله عليه وسلم من يومه حتى صلى الظهر ثم رجع الي
 منى فركب برماليا الي ايام التشريق يروي الجمار اذا زالت
 الشمس من حرم بسم حصى في كل موضع كما حصله ويقف
 عند الاولى والثانية فيطيل القيام ويتضرع ويروي النساء

والعمى ورج والبثور والعنق **قوله اذا ذهب اي لا يجوز**
 بالذهب والفضة وكذلك الخشب والعنبر والنشوة
 والجواهر لانها ليست من جنس الارض ولانه تثار وليس
 برمي **قوله ثم يذبح ان شاء** وهذا الذبح ليس
 بواجب على المفرد اسار اليه بقوله ان شاء وعجب علي
 القارن والمتنح **قوله ثم يحلق راسه** لما روي عن
 ابنه صلى الله عليه وسلم اني فاني الحجرة فرماها
 ثم اتى منزلة نبي وخبر وقال للحلاق خذوا واسار الي
 بجانبه الامن ثم الايسر ثم جعل يعطيه الناس رواه
 مسلم وابو داود واحمد **قوله وهو اي الحلق افضل**
من التقصير لما روي ابو هريرة انه صلى الله عليه وسلم
 قال اللهم اغفر للمخلفين قالوا يا رسول الله والمخضربين
 قال اللهم اغفر للمخلفين قالوا يا رسول الله والمخضربين
 قال والمخضربين متفق عليه **قوله ويجعل له كل شي الا**
النساء حديث عائشة انها قالت لم يبيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لاحرامه حتى احرم وعجله حتى احل
 فبان يطوف بالبيت متفق عليه وعنه ما انها قالت
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميتم فحجتم
 وحلقتم فقد حل لكم كل شي الا النساء وحل لكم الثياب والطيب
 رواه